



الصندوق المشترك للتوظيف الإبتكار

نشرة إصدار العموم

مدينة سبتمبر 2016

نشرة إصدار

محينة (سبتمبر 2016)

تأشيره هيئة السوق المالية عدد 15-0885 بتاريخ 12 جانفي 2015
لا تعطي هذه التأشيرة أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة

وضعت النشرة سابقاً على ذمة العلوم بمناسبة فتح الإكتاب في الصندوق المشترك للتوظيف الإبتكار
وانطلاق عمليات الإكتاب و إعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعلوم

هذه النشرة المحينة و النظام الداخلي المبين يحتويان على معلومات هامة يجب قرائتها بتمعن قبل الإكتاب في أي استثمار

"الصندوق المشترك للتوظيف- الإبتكار"

صندوق مشترك للتوظيف من صنف الأسهم

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 كما تم
تفصيلها و إتمامها بالنصوص اللاحقة و نصوصها التطبيقية

ترخيص هيئة السوق المالية عدد 19-2014 بتاريخ 3 أفريل 2014

تاريخ فتح عمليات الإكتاب للعلوم
2015 جانفي 20

العنوان : 34 نهج الهادي كراي المنزه الرابع-1080 تونس

المبلغ الأصلي : 100 000 دينار مقسم إلى 1 000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة

تم تسجيل نشرة الإصدار المحينة من قبل هيئة السوق المالية تحت عدد
بتاريخ مسلمة طبقاً للفصل 14 من ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بالمساهمة العامة. تم
تحيين هذه النشرة من قبل مؤسسي الصندوق و يتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها. تم التسجيل بعد التثبت من دقة و تناسق المعلومات
المقدمة.

المؤسسين

شركة الوساطة بالبورصة "س.ت.ب. فيناس"
الشركة التونسية للبنك

الموزع
شركة الوساطة بالبورصة "س.ت.ب. فيناس"

المتصرّف
شركة الوساطة بالبورصة "س.ت.ب. فيناس"

المودع لديه
الشركة التونسية للبنك



المسؤول عن الإعلام :
السيدة سلوى موسكو ،
مدير عام "س.ت.ب. فيناس"
العنوان : 34 نهج الهادي كراي المنزه الرابع-1080 تونس
الهاتف: 71 750 629
الفاكس: 71 754 174
البريد الإلكتروني : stbfinance@stbfinance.com.tn
الموقع الإلكتروني : www.Stbfinance.com.tn

تم وضع هذه النشرة المحينة و النظام الداخلي المبين للصندوق على ذمة العلوم بدون مقابل لدى شركة الوساطة بالبورصة "س.ت.ب. فيناس"
الكاين مقرها، بـ 34 نهج الهادي كراي المنزه الرابع-1080 تونس .

الفهرس

4	1- تقديم الصندوق 1
4	1.1 معلومات عامة
5	2.1 المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره
5	3.1 هيئة الحاملين الأوليين للحصص
5	4.1 مراقب الحسابات
6	2- الخصائص المالية
6	1.2 الصنف
6	2.2 توجهات التوظيف
6	3.2 تاريخ فتح عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء للعوم
6	4.2 تاريخ و دورية و طريقة احتساب قيمة التصفية
7	5.2 مكان و طريقة نشر قيمة التصفية
7	6.2 ثمن الإكتتاب و إعادة الشراء
7	7.2 أماكن و توقيت الإكتتاب و إعادة الشراء
7	8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف
8	3- طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف الإبتكار.....
8	1.3 تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية
8	2.3 قيمة التصفية الأصلية
8	3.3 شروط و إجراءات الإكتتاب و إعادة الشراء
9	4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف
9	5.3 توزيع الأرباح
9	6.3 المعلومات الموضوعة على نمة حاملي الحصص والعموم
10	4- إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه و الموزع
10	1.4 طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف - الإبتكار
10	2.4 تقديم طرق التصرف
11	3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف
11	4.4 طرق تأجير المتصرف
11	5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه
12	6.4 طرق تلقى مطالب الإكتتاب و إعادة الشراء
12	7.4 طرق التسجيل في الحساب
12	8.4 آجال الدفع
12	9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها
12	10.4 الموزع : المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الإكتتاب و إعادة الشراء
13	5- المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات
13	1.5 المسؤولون عن النشرة
13	2.5 شهادة الأشخاص اللذين يتحملون مسؤولية النشرة
13	3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات
14	4.5 شهادة مراقب الحسابات
14	5.5 المسؤول عن الإعلام



1- تقديم الصندوق

1.1 معلومات عامة

الاسمية	:	"الصندوق المشترك للتوظيف - الإبتكار"
الشكل القانوني	:	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية
الصنف	:	أسهم
النوع	:	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية لتوزيع المرابيح
العنوان	:	34 نهج الهدى كرّاي المنزه الرابع-1080 تونس
الغرض	:	تكوين و التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
التشريع المنطبق	:	مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها و إتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية.
		ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و بالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 افريل 2010 كما تم تنقيحه و إتمامه بالنصوص اللاحقة.
المبلغ الأصلي	:	100 000 دينار مقسمة إلى 1 000 حصة، بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة
الترخيص	:	ترخيص هيئة السوق المالية عدد 19 - 2014 بتاريخ 3 افريل 2014
تاريخ التكوين	:	19 ديسمبر 2014
المدة	:	99 سنة
النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية	:	عدد 6 بتاريخ 13 جانفي 2015
الباعثون	:	شركة الوساطة بالبورصة "س.ت.ب. فيناس"
المتصرف	:	و الشركة التونسية للبنك
المودع لديه	:	شركة الوساطة بالبورصة "س.ت.ب. فيناس" 34، نهج الهدى كرّاي المنزه الرابع 1080 تونس
الموزع	:	شركة التونسية للبنك نهج الهدى نويرة - 1001 - تونس
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم	:	2015/01/20



2.1 المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره

حدد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للوظيف الإبتكار بـ 100 000 دينار مقسم إلى 1000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة، تم اكتتابها بالكامل نقدا. يمكن الترفع في المبلغ الأصلي بإصدار حصة جديدة أو التخفيض فيه بإعادة شراء من قبل الصندوق للحصة التي تم اكتتابها سابقا.

لا يجوز إعادة شراء الحصة التي تم اكتتابها سابقا اذا نزلت القيمة الأصلية للحصة المتداولة الى 50 000 دينار . و إذا بقىت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة 90 يوما دون الـ 100 000 دينار فيتعين على المتصرف حل الصندوق.

3.1 هيئة الحاملي الأولين للحصص

حاملي الحصص	المبلغ بالدينار	عدد الحصص	النسبة
شركة الوساطة بالبورصة س. ت. ب. فيناس		200	20%
شركة التونسية للبنك	20 000	200	20%
شركة الاستثمار لمجمع الشركة التونسية للبنك	10.000	100	10%
شركة استثمار وتنمية "سيكار"	20 000	200	20%
شركة المالية " Sofy Alain " شركة استثمار ذات رأس مال قار	20 000	200	20%
شركة التونسية للبنك ماناجار	10.000	100	10%
المجموع	100 000	1 000	100%

4.1 مراقب الحسابات

عينت شركة فينور، عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس الممثلة في شخص السيد مصطفى مذيب، مراقبا للحسابات لمدة ثلاثة سنوات من 2015 إلى 2017

العنوان: العمارة الدولية سيتي سنتر دائرة المكاتب . المركز العمراني الشمالي – 1082 - تونس.

الهاتف : 70 728 450

الفاكس : 70 728 405

البريد الإلكتروني : m.medhioub@planet.tn



2- الخصائص المالية

1.2 الصنف

الصندوق المشترك للتوظيف - الإبتكار هو صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية من صنف الأسهم و يتوجه للمستثمرين القابلين نسبة مخاطر مرتفعة.

2.2 توجهات التوظيف

يهدف الصندوق المشترك للتوظيف-الإبتكار إلى تسجيل مردودية تتجاوز مؤشر رسملة بورصة الأوراق المالية بتونس (تون أندكس) مع الأخذ بعين الاعتبار التشريع المنطبق الخاص بمؤسسات التوظيف الجماعي .

و تبعاً لذلك سيقع الاستثمار في الصندوق كما يلي:

ما بين 75 % و 80 % من الموجودات في أسهم شركات مدرجة بالبورصة؛
50 % كحد أقصى من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي؛
بنسبة 20 % من الموجودات في أموال سائلة و شبه سائلة.

إن الهدف من التوظيف في الأسهم هو تحقيق زائد قيمة و مردودية أرباح على المدى المتوسط و البعيد لفائدة المكتتبين في الصندوق.

3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء

تم فتح عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء للعموم يوم 20 جانفي 2015

4.2 تاريخ و دورية و طريقة احتساب قيمة التصفية

تحسب قيمة التصفية للحصة الواحدة كل يوم عمل بالبورصة. يتم ضبطها على الساعة الخامسة مساء بالنسبة لنظام الحصتين و على الساعة الواحدة ظهرا بالنسبة لنظام الحصة الواحدة و على الساعة الثانية ظهرا خلال شهر رمضان.

و تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء الخاصة بالمطالبات المتبقية خلال اليوم على أساس قيمة تصفية غير معروفة. وتساوي قيمة التصفية ناتج قسمة قيمة الموجودات الصافية بعدد الحصص المتداولة.

و يتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل و المضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلقة بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و نخص بالذكر:

تقييم الأسهم

تقيم الأسهم المدرجة ببورصة الأوراق المالية بتونس بقيمة السوق . و توافق قيمة السوق متوسط السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق

عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجه نحو الانخفاض مرده الحفاظ على الانخفاض أو اتجه نحو الارتفاع مرده الحفاظ على الارتفاع بكون سعر التقييم المطبق عتبة الحفاظ على الانخفاض في الحالة الأولى و عتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة الثانية.

إذا لم يشكل سند معين موضوع عرض و طلب طيلة عدد هام من الحصص المتداولة، يجب النظر في الجدوى من إبقاء السند بأخر سعر التقييم، و يجب ذلك أيضاً عندما يتوقع أن يكون لعدد السندات الممسوكة تأثيراً هاماً على التسعيرة بالنظر للكميات المتداولة عادة . و عندما تترر مقاييس السوق الموضوعية التالية عن هذا السعر كأساس للتقييم يوظف تنزيل على آخر سعر للبورصة للأقرب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة ل التداول السند . و على سبيل الذكر يمكن أن يعتمد هذا التنزيل في السعر المقاييس التالية:

-احتمالات الطلب و/أو العرض على السند

-القيمة الحسابية للسند

-مردود السند

-نشاط الشركة المصدرة و مستوى توزيع الأرباح

-درجة انتشار السند

-عدد السندات الممسوكة و سوابق التحويلات على السند



تقييم الحقوق المتعلقة بالأسهم

تقيم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة بالبورصة (حق الأفضلية في الاقتتاب و حق الإسناد) طبقا لقواعد تقييم الأسهم أي بقيمة السوق.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

تقيم هذه السندات بأحدث قيمة تصفية.

تقييم التوظيفات النقدية

تقيم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقفال بالقيمة الاسمية مع طرح الفوائد المحاسبة مسبقا و غير المستحقة.

5.2 مكان و طريقة نشر قيمة التصفية

يقع تعليق قيمة التصفية كل يوم عمل بالبورصة باستثناء حالة استحالة قانونية، لدى س.ت.ب. فينانس وعلى موقع الواب « www.stbfinance.com.tn »

كما يقع إدراجها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

في كل بلاغ أو وثيقة يقع الإشارة فيها إلى قيمة التصفية يجب على س.ت.ب. فينانس الإشارة إلى قيمة التصفية التي سبقتها.

6.2 ثمن الاقتتاب و إعادة الشراء

يكون ثمن الإقتتاب مساويا لقيمة التصفية دون إحتساب اية مصاريف إضافية (عدم وجود حق الدخول).
يكون ثمن إعادة الشراء مساويا لقيمة التصفية تطرح منها عمولة إعادة الشراء (حق الخروج) التي تساوي :

- 2,5% إذا تمت عملية إعادة الشراء في أجل لا يتجاوز سنة ابتداء من تاريخ الإقتتاب
- 2% إذا تمت عملية إعادة الشراء خلال مدة تتراوح بين سنة و سنتين ابتداء من تاريخ الإقتتاب
- 1,5% إذا تمت عملية إعادة الشراء خلال مدة تتراوح بين سنتين و ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ الإقتتاب
- 1% إذا تمت عملية إعادة الشراء خلال مدة تتراوح بين ثلاثة و أربعة سنوات ابتداء من تاريخ الإقتتاب
- 0,5% إذا تمت عملية إعادة الشراء خلال مدة تتراوح بين أربعة و خمس سنوات ابتداء من تاريخ الإقتتاب

إذا تمت عملية إعادة الشراء بعد خمس سنوات من تاريخ الإقتتاب يكون ثمن إعادة الشراء مساويا لقيمة التصفية.
إن حق الخروج لا ينبع به المتصرف بل يأتي زيادة لقيمة الموجودات الصافية للصندوق. ويتم تطبيقه حسب طريقة فيفو (الأول دخولا، يكون الأول خروجا) في حالة الإقتتاب المتعاقب بالنسبة لنفس حامل الحصص.

تم عمليات الإقتتاب و إعادة الشراء نقدا على أساس قيمة تصفية غير معروفة

7.2 أماكن و توقيت الاقتتاب و إعادة الشراء

تم مطالب الإقتتاب وإعادة الشراء بشبابيك الموزع الحصري : شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فينانس الكائنة بـ : 34 نهج الهدى
كريي المنزه الرابع-1080 تونس.

تم عمليات الإقتتاب و إعادة الشراء كل أيام العمل بالبورصة وفقا للأوقات التالية:

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال بالنسبة لنظام الحصتين
- من الساعة السابعة والنصف صباحا إلى الساعة الحادي عشر صباحا بالنسبة لنظام الحصة الواحدة
- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة منتصف النهار خلال شهر رمضان.

8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

تقدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف بخمس سنوات.



3- طرق سير الصندوق المشترك للتوظيف الإبتكار

1.3 تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر.
وبصفة استثنائية بدأت أول سنة مالية فعلية من تاريخ تكوين الصندوق إلى 31 ديسمبر 2015

2.3 قيمة التصفية الأصلية

حدد المبلغ الأصلي للصندوق بـ 100 000 دينار مقسما إلى 1 000 حصة تبلغ القيمة الأصلية للحصة الواحدة 100 دينار تم إكتتابها وتحريरها نقدا بالكامل عند الإكتتاب.

3.3 شروط وإجراءات الإكتتاب وإعادة الشراء

يتم تقديم مطالب الإكتتاب وإعادة الشراء لدى شبابيك الموزع الحصري شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فيناس.

إن لم يكن للمكتب حساب يتم فتح حساب لفائدة من طرف شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فيناس عند الإكتتاب. يقع تسجيل الحصص المكتتبة حال عملية الإكتتاب بالحساب المذكور. يقع تسجيل العمليات اللاحقة المحتملة بنفس الحساب.

ويقع تجسيم كل عملية إكتتاب وإعادة شراء بواسطة بطاقة يقع تسليمها من قبل س.ت.ب. فيناس إما مباشرة للمكتب أو إرسالها بأي وسيلة تترك أثرا مكتوبا و معترف بها من حيث البرهان و الحجة.

يجب تحرير الحصص كليا عند الإكتتاب ولا يتم ذلك إلا نقدا. كل عملية إكتتاب يجب أن تكون مسبوقة بعملية قبض سيولة لفائدة الصندوق المشترك للتوظيف.

عند الإكتتاب و باعتبار قيمة تصفية غير معروفة يمضي المستثمر بطاقة إكتتاب لا تحتوي على عدد الحصص التي يرغب في إكتتابها مع دفع المبلغ الذي ينوي استثماره بالصندوق . وب مجرد أن يقع احتساب قيمة التصفية فإن المتصرف يحدد عدد الحصص المناسبة للمبلغ الذي دفعه المكتب.

ويتم إيداع المبلغ بحساب المكتب المفتوح لدى شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فيناس.
 وسلم نسخة من بطاقة الإكتتاب لهذا الغرض و بمجرد إحتساب قيمة التصفية تتم الإستجابة لطلب الإكتتاب.
 و عند إعادة الشراء يمضي حامل الحصص بطاقة إعادة شراء يحدد فيها عدد الحصص التي يرغب في إعادة شراءها . وب مجرد أن يقع احتساب قيمة التصفية و عمولة إعادة الشراء المحتملة فإن المتصرف يحدد المبلغ الذي سيوضع على ذمة حامل الحصص.

لا تتم عمليات إعادة الشراء إلا نقدا. يسدّد مبلغ الحصص التي تمت إعادة شراءها في أجل لا يتعدى ثلاثة أيام عمل بالبورصة بداية من تاريخ إسلام مطالب إعادة الشراء.

يوجه المتصرف إلى حامل الحصص إشعارا بالتنفيذ في ظرف خمسة أيام عمل بالبورصة التي تلي عملية الإكتتاب أو إعادة الشراء يبيّن عدد الحصص المكتتبة أو المعاد شراءها وقيمة التصفية و مبلغ العمولات التي تم استلامها والمبلغ الصافي للمعاملة التي من خلالها تمت إضافة رصيد دائم أو مدین إلى حسابه .

ثبت ملكية حصص الصندوق بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف. يترتب عن عملية التسجيل تسليم المعنى شهادة اسمية من طرف المتصرف تتضمن عدد الحصص المتناوبة.

طبقا للنص 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي والصادرة بمقتضى القانون عدد 83-2001 بتاريخ 24 جويلية 2001 كما تم تتفقها وإنتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء و عمليات إصدار حصص الصندوق بصفة مؤقتة وذلك بعد اخذ رأي مراقب الحسابات.

ويمكن اللجوء إلى التعليق المذكور خاصة في الحالات التالية:

- ظروف غير عادية اقتضت ذلك.
- إذا ما أملته مصلحة حاملي الحصص.



- إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى حد 50 000 دينار فيما يتعلق بإعادة الشراء
- إذا ما بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة 50 مليون دينار فيما يتعلق بالإكتبات.
- يتوجب على المتصرف في الصندوق إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق وأسبابه ، كما يتوجب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال بلاغ ينشر في صحفتين يوميتين واحدة منها صادرة باللغة العربية و بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.
- يجب أن يكون استئناف عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء مسبوقة باعلام هيئة السوق المالية ونشر بلاغ في ذلك طبقا لنفس الشروط المذكورة سابقا.

4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل الصندوق المشترك للتوظيف دفع عمولة المتصرف و عمولة المودع لديه و المعلوم الراجع لهيئة السوق المالية و أجراة مراقب الحسابات و عمولة المداولات بالبورصة و الأداءات المتصلة بها و عمولة الوسيط بالبورصة و الأداءات المتصلة بها وجميع المصاري夫 المرجعة لهيئة السوق المالية و بورصة الأوراق المالية بتونس و التونسية للمقاصلة أو المحددة بقانون أو أمر أو قرار.

يتم احتساب هذه المصاري夫 المذكورة اعلاه يوميا وتطرح من موجودات الصندوق.
يتحمل المتصرف جميع الأعباء الأخرى بما في ذلك مصاريف الاشهار و الترويج.

5.3 توزيع الأرباح

توزيع الأرباح سنويا على حساب أقرب عدد صحيح ويتم دفعها لدى شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فيناس ، و ذلك إما بواسطة صك أو تحويل بنكي.
ويقع توزيع الأرباح في أجل خمسة أشهر من ختم السنة المالية.
تخضع الأرباح الموزعة للنظام الجبائي الجاري به العمل.

6.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم

يقع إعلام حاملي الحصص و العموم بنشاط الصندوق و تطوره حسب الصيغ التالية :

- يتم تعليق قيمة التصفية كل أيام العمل بالبورصة بشبابيك شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فيناس ؛ كما يتم نشرها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.
- توفير نسخ كافية من النظام الداخلي و نشرة الإصدار للعموم و القوائم المالية السنوية و التقرير السنوي لنشاط الصندوق بمقدمة المتصرف و تقديمها لكل مستثمر يريد الإطلاع عليها دون مقابل.
- نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية تمكين كل حامل حصص من الحصول على كشف حساب عند الطلب يمكنه من تقييم حصصه و من معرفة حالة حسابه على مدى الفترة الزمنية الى جانب المردودية الصافية المحققة.
- يقع إعلام العموم و حاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف طبقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 المؤرخ في 01 أفريل 2004 و المتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشاطها و واجبات الإعلام المنجزة عنها.



4-إرشادات تتعلق بالمتصرف و المودع لديه والموزع

1.4 طريقة تنظيم التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف الإبتكار

تتولى شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فيناس التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف الإبتكار طبقاً لتوجهات التوظيف المحددة للصندوق.

وتتولى لجنة التصرف تجسيم سياسة استثمار الصندوق المشترك للتوظيف الإبتكار التي وقع تحديدها من قبل مجلس إدارة س.ت.ب. فيناس.

وتكون هذه اللجنة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيدة سلوى موسكو: مدير عام س.ت.ب. فيناس
- السيد عmad بن رابح : متصرف في الصندوق المشترك للتوظيف الإبتكار لدى س.ت.ب. فيناس
- السيدة نائلة شريف: محل مالي لدى س.ت.ب. فيناس
- السيدة عفيفة لطيفي: مسؤولة عن التصرف في موجودات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية لدى الشركة التونسية للبنك ماناجار

تدوم صلاحية هذه اللجنة سنة واحدة قابلة التجديد ولا يتقاضى أعضاءها أي أجر. يتم إعلام هيئة السوق المالية و المودع لديه مسبقاً بكل تغيير يطرأ في تركيبة هذه اللجنة.

وتحتمل لجنة التصرف شهرياً و حسب ما تقتضيه ظروف السوق بهدف :

- تحديد إستراتيجية التصرف في محفظة سندات الصندوق المشترك للتوظيف الإبتكار طبقاً لتوجهات التوظيف المحددة سلفاً.
- متابعة تطبيق هذه الإستراتيجية.
- مراجعة وتحيين الإستراتيجية المحددة سابقاً.

2.4 تقديم طرق التصرف

تشمل مهمة س.ت.ب. فيناس، المتصرف في الصندوق على سبيل الذكر لا الحصر العمليات التالية:

- القيام بكل المهام المتعلقة بالتصرف المالي و التجاري للصندوق طبقاً لقوانين و التشريعات الجاري بها العمل.
- توفير الموارد البشرية و المادية الضرورية لحسن التصرف في محفظة سندات الصندوق من خلال اختيار أفضل الفرص للوظيف أو الشراء أو بيع السندات
- إبلاغ هيئة السوق المالية و العموم بصفة يومية بقيمة التصفية
- وضع على ذمة حاملي الحصص في الآجال القانونية عقب إختتام السنة المالية القوائم المالية المختومة مصاحبة ب்டقرير مراقب الحسابات وتقرير نشاط الصندوق.
- توفير كل المعلومات و الوثائق المطلوبة من طرف المودع لديه لتمكنه من القيام بمهمة المراجعة و التدقيق.

يعمل المتصرف في كافة الحالات لحساب حاملي الحصص و يمكنه لوحده ممارسة حقوق التصويت المتصلة بالسندات الموجودة بمحفظة الصندوق. كما لا يمكنه بأي حال من الأحوال الاقتراض لحساب الصندوق.

أوكلت مهمة التصرف الإداري و المحاسبي في الصندوق "للشركة التونسية للبنك ماناجار" ، شركة التصرف في مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية و ذلك بموجب الاتفاقية المبرمة بينها وبين شركة س.ت.ب. فيناس.

تقوم الشركة التونسية للبنك ماناجار ، خاصة بالتسجيل لكافة العمليات المتعلقة بمحفظة الصندوق، وكذلك بتقييم المحفظة و احتساب و إصدار قيمة التصفية و القوائم الملحة للصندوق.

تخضع "الشركة التونسية للبنك ماناجار" ، خلال القيام بمهمتها كمتصرف إداري و محاسبي لرقابة هيئة السوق المالية.



3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف كافة الموارد البشرية و المادية لتنفيذ كل العمليات الضرورية للتصرف و خاصة :

- توفير أسماء لديهم الكفاءة اللازمة
- توفير وسائل تقنية كافية
- توفير تنظيم داخلي محكم.

4.4 طرق تأجير المتصرف

مقابل خدمات التصرف المالي في الصندوق يتلقى المتصرف عمولة تصرف سنوية تقدر بـ 1% دون احتساب الأداءات من الموجودات الصافية. تحسب هذه العمولة يوميا ويتم تسويتها كل شهر عند حلول الأجل.

تشمل عمولة التصرف كافة المصروفات الضرورية للترويج و الدعاية بكل أشكالها.

5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف و المودع لديه

عينت الشركة التونسية للبنك المودع لديه الوحيد موجودات الصندوق المشترك للتوظيف الإبتكار و ذلك بموجب اتفاقية أبرمت بينها وبين المتصرف .

و يضطلع المودع لديه المهام التالية:

- المحافظة على موجودات الصندوق
- مراقبة شرعية قرارات المتصرف في الصندوق
- التدخل بصفة خاصة في بعض مراحل حياة الصندوق.

هذا و يتم قبض إيرادات الإكتتاب و تسديد الأموال الراجعة لعمليات إعادة الشراء عن طريق الحساب البنكي المفتوح لدى الشركة التونسية للبنك وكذلك الشأن بالنسبة لكافية العمليات المالية التي تخصل الصندوق.

إن المحافظة على سندات وأموال الصندوق موكلة لنفس المؤسسة البنكية،

كما يتولى المودع لديه سنويا تسليم شهادة جرد لمحفظة سندات الصندوق طبقا للمعايير المحاسبية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي. يقوم المودع لديه بفرز أوامر المتصرف في ما يتعلق بعمليات بيع وشراء السندات و كذلك العمليات المتعلقة بممارسة حقوق الإكتتاب والإسناد المرتبطة بالأوراق المالية الموجودة بالصندوق.

كما يتوجب على المودع لديه التأكد من مدى شرعية قرارات المتصرف، وكما يجب عليه إذا اقتضى الأمر اتخاذ كل الإجراءات التحفظية التي يراها مناسبة. وفي حالة حدوث خلاف مع المتصرف ينبغي عليه إعلام هيئة السوق المالية.

وفي إطار ممارسته لمهمة المراقبة وفي صورة وجود اخلالات أو مخالفات يتبعن على المودع لديه توجيه ما يلي إلى المتصرف في الصندوق :

-المطالبة بتسوية الأخلاقيات
-توجيه إنذار إلى المتصرف إذ ما تبين أن مطلب التسوية لم يتم الرد عليه خلال 10 أيام عمل بالبورصة.

وفي جميع الحالات يجب على البنك إعلام مراقب الحسابات وهيئة السوق المالية.



6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء لدى شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فيناس و يكون ذلك من الاثنين إلى الجمعة وفقا للأوقات التالية :

- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال بالنسبة لنظام الحصتين
- من الساعة السابعة والنصف صباحا إلى الساعة الحادية عشر بالنسبة لنظام الحصة الواحدة
- من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة منتصف النهار خلال شهر رمضان

تم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء كل أيام العمل بالبورصة على أساس قيمة تصفيية غير معروفة سيقى احتسابها في اليوم نفسه.

7.4 طرق التسجيل في الحساب

ينجر عن عملية الاكتتاب الأولى فتح حساب باسم المكتب لدى س.ت.ب. فيناس. و يسجل مباشرة في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبة. كل عملية اكتتاب و إعادة شراء لاحقة يجب أن تسجل في نفس الحساب.

8.4 آجال الدفع

يقع تسديد الحصص المعد شراؤها في أجل أقصاه 03 أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ استلام مطالب إعادة الشراء.

9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدمات الإيداع تتقاضى الشركة التونسية للبنك عمولة سنوية تقدر بـ 0,1% دون اعتبار الأداءات من الموجودات الصافية للصندوق. يتم احتساب هذه العمولة يوميا وتتفق تسويتها شهريا عند حلول الأجل.

10.4 الموزع : المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

تم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء لدى الموزع الحصري شركة الوساطة بالبورصة س.ت.ب. فيناس، الكائنة بـ 34 نهج الهدى كراي المنزه الرابع-1080 تونس و لا تتقاضى مقابل ذلك أي عمولة.



5- المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

1.5 المسؤولون عن النشرة

- السيدة سلوى موسكو : مدير عام "س.ت.ب. فيناس"

- السيد سمير سعيد : مدير عام " الشركة التونسية للبنك "

2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

"حسب علمنا المعطيات الواردة بالنشرة مطابقة للواقع (التراتيب الجاري بها العمل، و النظام الداخلي للصندوق المشترك للتوظيف) و تتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق و المتصرف فيه و المودع لديه و موزع حصصه و خصائصه المالية و طرق سيره و كذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة و هي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها"



السيدة سلوى موسكو
مدير عام

س.ت.ب. فيناس



3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات

شركة فينور، عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس الممثلة في شخص السيد مصطفى مذيب.

العنوان : عمارة الدولية سيتي سنتر، دائرة المكاتب المركز العراني الشمالي- 1082 - تونس

الهاتف : 70 728 450

الفاكس : 70 728 405


المدة: 2015 - 2016 - 2017

البريد الإلكتروني: m.medhioub@planet.tn



4.5 شهادة مراقب الحسابات

" قمنا بالثبت من المعلومات المالية و المعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة وذلك بإنجاز العتایات المهنية التي تعتبرها لازمة حسب معايير المهنة. و ليست لدينا ملاحظات حول صدق و صحة المعلومات المالية و المحاسبية المقدمة ".



5.5 المسؤول عن الإعلام

المسؤول عن الإعلام : السيدة سلوى موسكو ،
مدير عام "س.ب.ب.فينانس"
العنوان : 34 نهج الهادي كراي المنزه الرابع-1080 تونس
الهاتف: 71 750 629
الفاكس: 71 754 174
البريد الإلكتروني : stbfinance@stbfinance.com.tn
الموقع الإلكتروني : www.Stbfinance.com.tn

